



ميزانية المواطن لجماعة

القصر الكبير

الدراسة المالية




ميزانية المواطن: أداة لتعزيز الشفافية و المشاركة المواطنة



في إطار تعزيز آليات التواصل مع المواطنين، وتكريساً للحق في الوصول إلى المعلومة ومبدأ الشفافية، وضعت جماعة القصر الكبير وثيقة تسمى "ميزانية المواطن" للسنة المالية 2021، كتجربة أولى بالجماعة، تروم إلى تبسيط وتيسير استيعاب محتوى الميزانية من قبل المواطن واستيعاب الطريقة التي يتم بها تحديد النفقات، خاصة تلك المرتبطة بتمويل الخدمات العمومية المحلية، وهي رهن إشارة مختلف الفاعلين المؤسساتيين والذاتيين من طلبة وباحثين وإعلاميين وعموم شرائح المجتمع، تفاعلاً مع الجهود المبذولة من طرف وزارة الداخلية ممثلة في المديرية العامة للجماعات الترابية وكذا المفتشية العامة للإدارة الترابية خلال السنوات الأخيرة من حيث نشر المعلومة والمعطيات المتعلقة بالجماعات.

محمد السيمو
رئيس جماعة القصر الكبير





ما هي ميزانية المواطن؟

نظرا لكون ميزانية الجماعة مكتوبة بلغة تقنية صرفة، يصعب فهمها من قبل الجميع، فإن مجلس الجماعة ارتأى وضع وثيقة مبسطة وسهلة الفهم من قبل الجميع. الهدف من ميزانية المواطن هو تمكين المواطنين من استيعاب الطريقة التي يتم بها تحديد النفقات، خاصة تلك المرتبطة بتمويل الخدمات العمومية المحلية، وكذلك طريقة تحديد الموارد المتأتية من مصادر مختلفة.

هذه الوثيقة، تحتوي على مجموعة من المعطيات والأرقام تخص المداخل التي تتوقع الجماعة أن تحصل عليها خلال سنة مالية كاملة، وكذا النفقات التي ستتحملها لتقديم الخدمات للمواطنين، مما يساعد على فهم، وبشكل أفضل الخيارات والعراقيل التي تواجهها الجماعة.

هذه الوثيقة هي التي تسمى "ميزانية المواطن".

هذه المقاربة، من شأنها تسهيل مشاركة المواطن في مسار إعداد ميزانية جماعته، أو ما يصطلح عليه بـ "الميزانية التشاركية".





المبادئ العامة الموجهة للميزانية

1 مبدأ وحدة الميزانية: يستوجب هذا المبدأ تقديم الميزانية في وثيقة واحدة.

2 مبدأ السنوية: يقضي هذا المبدأ بوضع ميزانية لكل سنة مدنية (من 1 يناير إلى 31 دجنبر).

3 مبدأ الشمولية: ويقصد به عدم إمكانية تخصيص مورد معين لنفقة معينة.

4 مبدأ توازن الميزانية: بمعنى أن النفقات التي ستتحملها الجماعة لمدة 12 شهراً، يجب ألا تتجاوز مجموع المداخيل (الأموال) المتوقعة خلال نفس السنة بمعنى أن تكون النفقات مساوية للمداخيل.

5 مبدأ تخصيص النفقات: يقضي هذا المبدأ أن تراخيص النفقات مفصلة وبأن أية نفقة لها اعتمادات مخصصة في شكل أبواب، فصول، برامج و مشاريع.

6 مبدأ عدم المقاصة: لا يمكن رصد مداخيل خاصة لنفقات معينة داخل نفس أجزاء الميزانية.

يخضع إعداد ميزانية الجماعة لمجموعة من المبادئ، و هي بمثابة قواعد تطبق على جميع ميزانيات الجماعات



هيكلة الميزانية



تشتمل ميزانية الجماعة على جزئين :

الجزء الأول: تدرج فيه عمليات التشغيل سواء فيما يخص المداخل أو النفقات.

يشمل هذا الجزء جميع العمليات المتعلقة بالتشغيل والإدارة اليومية مثال: نفقات الموظفين ، مرآب السيارات ، الفائدة على القروض ، صيانة المباني الإدارية ، إلخ.

الجزء الثاني: يتعلق بعمليات التجهيز ويشمل جميع الموارد المرصدة للتجهيز والاستعمال الذي خصصت لأجله.

مثال: عمليات الاقتناءات، الربط بمياه الشرب وأشغال الإنارة العمومية ، و سداد أصل القروض ، إلخ .
تتكون موارد هذا الجزء بشكل خاص من فائض الجزء الأول (إذا ظهر فائض تقديري)، و من إمدادات الدولة ويجب أن تكون الميزانية متوازنة في جزئها .

إذا ظهر فائض تقديري في الجزء الأول وجب رصده بالجزء الثاني.



المراحل الأساسية لإعداد واعتماد الميزانية (*)



(*) هذا المسار موضح بشكل مفصل في الملحق.

جماعة القصر الكبير - ميزانية المواطن



جامعة القصر الكبير

الميزانية في أرقام

السنة المالية 2021



تقديرات الموارد

النسبة المئوية	المبالغ بالدرهم	نوعية الموارد
87,87	79.086.700,00	تقديرات المداخل الضريبية
5,78	5.196.100,00	تقديرات مداخل الأملاك
3,74	3.366.200,00	تقديرات مداخل مقابل خدمات
2,61	2.351.000,00	تقديرات مداخل أخرى
100	90.000.000,00	المجموع العام

مكونات تقديرات المداخل الضريبية

النسبة المئوية	المبالغ بالدرهم	نوعية الموارد
65,60	59.035.000,00	حصة الجماعة من منتج الضريبة على القيمة المضافة
12,47	11.227.100,00	الرسوم المحولة المديرية من طرف المصالح الخارجية للزينة العامة للمملكة
21,93	19.737.900,00	الرسوم المطية المديرية من قبل شساعة المداخل لجماعية
100	90.000.000,00	المجموع العام

تقديرات النفقات

التسيير

الباب 10

النسبة المئوية	المبالغ بالدرهم	نوعية الإعتمادات
54,45	49.001.800,00	نفقات الادارة العامة
1,34	660.200,00	نفقات أنشطة المجلس
87,88	43.064.900,00	النفقات المتعلقة بتسيير الموظفين
6,54	3.201.000,00	نفقات متعلقة بوسائل أخرى
4,24	2.075.700,00	نفقات فوائد القروض

الباب 20

النسبة المئوية	المبالغ بالدرهم	نوعية الإعتمادات
1,59	1.430.000,00	نفقات مجال الشؤون الاجتماعية
1,40	20.000,00	المساعدة الاجتماعية
72,73	1.040.000,00	مساعدات للرياضة والاستجمام
25,87	370.000,00	العلاجات الأساسية والمحافظ على الصحة



الباب 30

النسبة المئوية	المبالغ بالدرهم	نوعية الإعتمادات
10,11	9.100.000,00	نفقات مجال الشؤون التقنية
3,30	300.000,00	التصوير، السكن والمحافظة على البيئة
96,70	8.800.000,00	الإلترة العمومية

الباب 50

النسبة المئوية	المبالغ بالدرهم	نوعية الإعتمادات
28,96	26.068.000,00	نفقات مجال الدعم
7,45	1.940.000,00	تعويضات ومصاريف تنفيذ الأحكام
1,92	500.000,00	دفعات لقادة المجموعات ومؤسسات التعاون
83,62	21.800.000,00	دفعات لقادة شركات التدبير المفوض
7,01	1.828.000,00	دفعات أخرى

الباب 60

النسبة المئوية	المبالغ بالدرهم	نوعية الإعتمادات
4,89	4.400.200,00	نفقات مجال اندماج النتائج
100	4.400.200,00	دفعات الفائض للجزء الثاني من الميزانية

التجهيز

النسبة المئوية	المبالغ بالدرهم	نوعية الإعتمادات
100	4.400.200,00	أنشطة تسديد الديون
100	4.400.200,00	سداد أصل القروض

مفاهيم وملحقات



مفاهيم أساسية



ميزانية ملحقة:

ميزانية ملحقة: تدرج فيها العمليات المالية لبعض المصالح التي يهدف نشاطها إلى إنتاج سلع أو خدمات مقابل أجر، مثال: (نادي في ملكية الجماعة أو وكالة النقل العمومي).

حساب خصومي:

حساب يهدف الى تبيان العمليات التي لا يمكن إدراجها بطريقة ملائمة في الميزانية، نظرا لطابعها الخاص أو لوجود علاقة متبادلة بين المدخول و النفقة و ضمان استمرار هذه العمليات من سنة الى أخرى.

عجز الميزانية:

عندما لا تكون مداخيل (أموال) الجماعة كافياً لتغطية جميع النفقات، نتحدث عن عجز الميزانية. في هذه الحالة، تكون الجماعة ملزمة بتخفيض نفقاتها أو طلب مخصص إضافي من وزارة الداخلية.

برنامج عمل الجماعة:

مجموع البرامج والأعمال التنموية المقرر إنجازها أو المساهمة فيها بتراب الجماعة خلال مدة 6 سنوات و يتضمن تشخيصا لحاجيات الجماعة و تحديدا لأولوياتها و تقييما لمواردها و نفقاتها التقديرية.

النفقات الإجبارية:

- تعتبر نفقات إجبارية بالنسبة للجماعة، المصاريف التالية:
- أجور الموظفين و التعويضات الممنوحة لهم و كذا أقساط التأمين.
- مساهمة الجماعة في هيئات الاحتياط وصناديق التقاعد و نفقات التعاضديات.
- المصاريف المتعلقة باستهلاك الماء والكهرباء و المواصلات.
- الديون المستحقة.
- مساهمة الجماعة في مؤسسة التعاون بين الجماعات.
- الالتزامات المالية الناتجة عن الاتفاقيات.
- النفقات المتعلقة بتتفيذ القرارات والأحكام القضائية.
- المخصص الإجمالي لتسيير المقاطعات (بالنسبة للمدن ذات نظام المقاطعات).

الأمْر بالصرف:

رئيس مجلس الجماعة ، الذي يأمر بصرف نفقاتها و استخلاص مداخلها.

الخازن الجماعي:

- المحاسب العمومي للجماعة ، تابع لمصالح الخزينة العامة للمملكة ، و هو الذي يتولى:
- تنفيذ عمليات المداخيل أو النفقات.
- تنفيذ عمليات المداخيل.
- تنفيذ عمليات المصاريف.
- إدارة الموظفين و الممتلكات.
- مسك السجلات المحاسبية و إدارة الخزينة.
- المساعدة القانونية و الاستشارات.

ملحقات



النصوص الفؤطرة لعملية إعداد الميزانية

القوانين

- القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- القانون رقم 06-47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- القانون رقم 07-39 لسن أحكام انتقالية المتعلقة ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات الترابية.

المراسيم

- مرسوم رقم 2-16-307 بتاريخ 29 يونيو 2016 بتحديد البرمجة الممتدة على ثلاث سنوات؛
- مرسوم رقم 2-6-316 بتاريخ 29 يونيو 2016 بتحديد قائمة الوثائق الواجب إرفاقها بميزانية الجماعة المعرضة على لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة.
- مرسوم رقم 2-16-319 بتاريخ 29 يونيو 2016 المتعلق بكيفية تحضير القوائم المالية و المحاسبية المرفقة بميزانية الجماعة.
- مرسوم رقم 2-17-293 بتاريخ 2 يونيو 2017 بتحديد كيفية إدراج توازنات الميزانية و الميزانيات الملحقة و الحسابات الخصوصية في بيان مجمع.
- مرسوم رقم 2-17-290 بتاريخ 9 يونيو 2017 بتحديد طبيعة و كيفية إعداد و نشر المعلومات و المعطيات المضمنة في القوائم المحاسبية و المالية المنصوص عليها في المادة 275 من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات.
- مرسوم رقم 2-17-253 بتاريخ 3 يونيو 2017 المتعلق بتحديد تبويب ميزانية الجماعة.

القرارات

- قرار مشترك لوزير الداخلية و وزير الاقتصاد و المالية رقم 18-1365 الصادر في 13 شعبان 1439 (30 أبريل 2018) بتحديد تبويب ميزانية الجماعة.
- قرار لوزير الداخلية رقم 18-671 الصادر في 81 جمادى الثانية 1439 (7 مارس 2018).
المتعلق بتحديد نموذج بيان البرمجة الممتدة على ثلاث سنوات الخاصة بميزانية الجماعة

الدورية الوزارية

- دورية السيد وزير الداخلية عدد 17684 بتاريخ 21 شتبر 2020 حول إعداد و تنفيذ ميزانيات الجماعات الترابية.



تفاصيل أهم مراحل مسلسل تحضير واعتماد ميزانية الجماعة

1 كيف يتم تحضير الميزانية؟

ينطلق تحضير الميزانية من برنامج عمل الجماعة، الذي يصف لمدة ست سنوات المشاريع والأعمال التنموية المزمع تنفيذها بتراب الجماعة. يستخدم برنامج العمل والبرمجة الممتدة على ثلاث سنوات لوضع إطار الميزانية السنوية، الذي هو جدول يضع وجهاً لوجه موارد الجماعة والنفقات التي تخطط للقيام بها في العام التالي. على أساس إطار الميزانية ودورية السيد وزير الداخلية، المتعلقة بإعداد الميزانية والتي يتم إرسالها سنوياً إلى جميع رؤساء الجماعات، يقوم الرئيس بإعداد مشروع الميزانية.

2 دراسة الميزانية

بعد الإنتهاء من تحضير مشروع الميزانية، يعرض المشروع مرفقاً بالوثائق الضرورية لدراسته على لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة داخل أجل عشرة (10) أيام على الأقل قبل تاريخ افتتاح دورة أكتوبر المتعلقة بالمناقشة والتصويت على مشروع الميزانية من قبل المجلس.

3 عملية التصويت على الميزانية

يفتح رئيس الجماعة الدورة العادية ثم يعطي الكلمة لرئيس لجنة المالية والميزانية والبرمجة، الذي يقدم عرضاً حول مشروع الميزانية، يعطي فيه خلفيات إعداد المشروع ويحدد المراحل التي قطعها تحضيره، ويفسر أسباب الزيادة أو النقصان بالمقارنة مع السنة السابقة سواء تعلق الأمر بالمداخيل أو النفقات، لأنه يكون قد شارك في إعداد الميزانية وتحضيرها منذ بدايتها إلى نهايتها. بإمكان مجلس الجماعة أن يناقش مشروع الميزانية ويقدم اقتراحات جديدة لينتقل بعد ذلك لمرحلة التصويت. تتم عملية التصويت على المداخيل قبل التصويت على النفقات. يتم التصويت على تقديرات المداخيل بشكل إجمالي، أما النفقات فيتم التصويت بشأنها عن كل فصل على حدى. بعد اعتماد الميزانية من قبل المجلس في أجل أقصاه 15 نونبر، يوجه الأمر بالصرف الميزانية المعتمدة، مرفقة بمحاضر مداوات المجلس إلى عامل العمالة أو الإقليم.

4 التأشير على الميزانية

تعرض الميزانية على تأشيرة عامل العمالة أو الإقليم في تاريخ أقصاه 20 نونبر، حيث يتم مراقبة ما يلي:

- احترام أحكام القانون التنظيمي رقم 14-113 والقوانين و الأنظمة الجاري بها العمل.
- توازن الميزانية على أساس صدقية تقديرات المداخيل و النفقات؛
- تسجيل النفقات الإجبارية.

وتصبح الميزانية قابلة للتنفيذ بعد التأشير عليها، حيث يتولى الأمر بالصرف اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذها.

5 إشهار الميزانية

في إطار تكريس الشفافية ومبادئ الحكامة، يجب على الرئيس إيداع الميزانية بمقر الجماعة خلال 15 يوما الموالية للتأشير عليها مع وضعها رهن إشارة العموم بأي وسيلة من وسائل الإشهار. كما يجب تبليغها فوراً إلى خازن الجماعة.



جامعة القصر الكبير

<https://ksarelkebir.ma>

